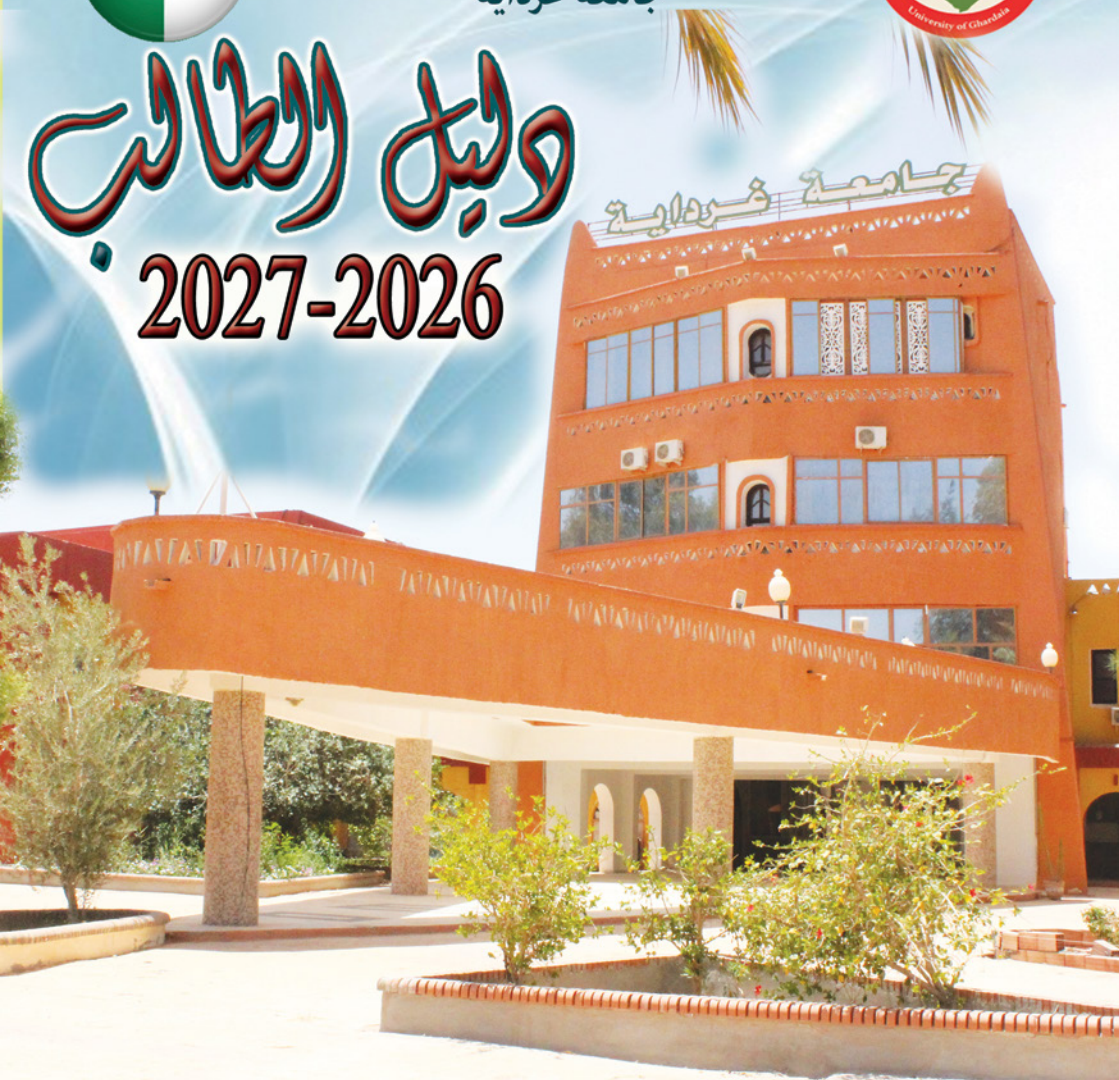




الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة غرداية



ولي العهد
2027-2026





أخي الطالب الحاصل على شهادة البكالوريا، ها أنت تنتقل إلى حياة علمية متميزة عن مشوارك الدراسي السابق، ومن أجل هذا تضع جامعة غرداية بين يديك هذا الدليل الذي يهدف إلى تعريفك بالخصوص على مختلف التخصصات المتوفرة بها، وعلى مختلف هياكل الاستقبال المتاحة، كما يهدف إلى إعطائك معلومات أساسية هامة عن مسارك البيداغوجي بالجامعة.

رزمة التسجيلات الجامعية لحاملي شهادة البكالوريا 2026

أبواب مفتوحة على مؤسسات التعليم العالي وفق النمط الافتراضي.	
من 08 إلى 16 جويلية 2026	1. التسجيل الأولي وتوجيه حاملي شهادة البكالوريا الجدد عبر الخط
من 15 إلى 19 جويلية 2026	- التسجيل الأولي - تأكيد التسجيل الأولي (يمكن لحامل شهادة البكالوريا الجديد، خلال هذه المرحلة، تغيير بطاقة رغبته الأولية قبل التأكيد النهائي لإختياراته).
من 20 إلى 22 جويلية 2026	- نتائج توجيه حامل شهادة البكالوريا الجديد
30 جويلية 2026 مساءً	2. التسجيل النهائي لحاملي شهادة البكالوريا الجدد الذين تحصلوا على اختياراتهم (المرحلة الأولى) بواسطة الأرضية الرقمية PROGRES
من 05 إلى 10 أوت 2026	- الدفع الإلكتروني لرسم التسجيل بتم الولوج إلى الأرضية الرقمية حسب الموعد المحدد في شهادة التوجيه. يصبح التسجيل نهائي بمجرد الدفع الإلكتروني لرسم التسجيل
من 31 جويلية إلى 02 أوت 2026	3. التسجيل الأولي والتوجيه والتسجيل النهائي عبر الخط لحاملي شهادة البكالوريا الجدد الذين لم يتحصلوا على اختياراتهم (المرحلة الثانية)
05 أوت 2026 مساءً	- إدراج بطاقة رغبات جديدة (باحترام المعدلات الدنيا للالتحاق)
من 07 إلى 09 أوت 2026	- نتائج توجيه حامل شهادة البكالوريا الجديد - الدفع الإلكتروني لرسم التسجيل بتم الولوج إلى الأرضية الرقمية حسب الموعد المحدد في شهادة التوجيه. يصبح التسجيل نهائي بمجرد الدفع الإلكتروني لرسم التسجيل
من 14 إلى 20 أوت 2026	4. معالجة طلبات الحالات الخاصة من طرف مؤسسات التعليم العالي بواسطة الأرضية الرقمية PROGRES
من 21 إلى 22 أوت 2026	- إيداع الطلبات - معالجة الطلبات من طرف مؤسسات التعليم العالي
23 أوت 2026	- نتائج توجيه حامل شهادة البكالوريا والتسجيل النهائي يصبح التسجيل نهائي بمجرد الدفع الإلكتروني لرسم التسجيل
28 أوت 2026	- آخر أجل للدفع الإلكتروني لرسم التسجيل
5. تعلم اللغة الإنجليزية عبر الخط	
من 20 جويلية إلى 20 سبتمبر 2026	دروس لتعلم اللغة الإنجليزية

II / الخدمات الجامعية

1. حامل شهادة البكالوريا الجديد الموجه في المرحلة الأولى	
من 05 إلى 10 أوت 2026	- دفع رسوم النقل عبر الخط - تقديم طلب الإيواء عبر الخط بتم الولوج إلى الأرضية الرقمية حسب الموعد المحدد في شهادة التوجيه
2. حامل شهادة البكالوريا الجديد الموجه في المرحلة الثانية	
من 11 إلى 12 أوت 2026	- الدفع الإلكتروني لرسم النقل - تقديم طلب الإيواء عبر الخط بتم الولوج إلى الأرضية الرقمية حسب الموعد المحدد في شهادة التوجيه
3. الإيواء (المرحلة الأولى والثانية)	
من 13 إلى 17 أوت 2026	- معالجة طلبات الإيواء عبر الخط
من 18 إلى 20 أوت 2026	- دفع رسوم الإيواء عبر الخط لحاملي شهادة البكالوريا الجدد الذين لهم الحق في الإقامة الجامعية
4. إيداع ملف المنحة الجامعية عبر الأرضية الرقمية PROGRES	
من 01 إلى 15 سبتمبر 2026	- إيداع ملف طلب المنحة الجامعية
من 16 إلى 30 سبتمبر 2026	- معالجة الطلبات والإعلان عن النتائج
من 01 إلى 03 أكتوبر 2026	- إيداع الطعون والإعلان عن النتائج

نبذة عن جامعة غرداية

شهد قطاع التعليم العالي بولاية غرداية تطورا متسارعا فمن ملحقة بجامعة الجزائر بغرداية مع صدور القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 08 رجب 1425 الموافق لـ 24/08 / 2004 إلى مركز جامعي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05/302 المؤرخ في 16 أوت 2005 ليتوج ذلك بارتقاء المركز إلى مصاف الجامعات الوطنية وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12/248 المؤرخ في 14 رجب 1433 الموافق لـ 04 يونيو 2012 ، ونلخص ذلك في المراحل التالية:

1- ملحقة غرداية: افتتحت ابتداء من السنة الجامعية 2004-2005 بجامعة الجزائر، ملحقة غرداية في الفروع التالية:

- الجذع المشترك لعلم الاجتماع والديموغرافيا.
- ليسانس تاريخ.

2- المركز الجامعي لغرداية: أنشأ المركز الجامعي بغرداية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05/302 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق لـ 16 أوت 2005 ، يتضمن معهدين:

- *معهد العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية .
- *معهد العلوم التجارية .

مع انضمام ملحقة المعهد الوطني للتجارة بمتليلي إلى المركز بيداغوجيا .

تم تعديل مرسوم إنشاء المركز بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10/18 المؤرخ في 26 محرم 1431 الموافق لـ 12-01-2010 بإضافة معهدين، حيث أصبح المركز يتكون من:

- معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية.
- معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- معهد الآداب واللغات .
- معهد علوم الطبيعة والحياة .

3- جامعة غرداية : ارتقى المركز الجامعي بغرداية إلى جامعة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12/248 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق لـ 4 يونيو سنة 2012 الذي يتضمن إنشاء جامعة غرداية، تضم ست كليات وهي كالتالي:

- كلية العلوم والتكنولوجيا.
- كلية العلوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض.
- كلية الآداب واللغات.
- كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.
- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- كلية الحقوق والعلوم السياسية.



● ● الهيكل التنظيمي لجامعة غرداية



● ● المكتبة المركزية

نشأت المكتبة المركزية بجامعة غرداية في الموسم الجامعي 2004/2005،

استفادت من رصيد معتبر على سبيل الإهداء من مكتبة جامعة الجزائر، وكذا عن طريق الإقتناء السنوي من مختلف دور النشر الوطنية منها والدولية. واستمرت في التطور مع مرور السنوات الجامعية إلى يومنا هذا. حيث بلغ الرصيد الوثائقي للمكتبة إلى 30084 عنوانا بالنسبة للكتب، و2975 عنوانا بالنسبة لمذكرات التخرج (ماستر، ماجستير، دكتوراه.) و 675 عنوانا بالنسبة للمجلات والدوريات، لسنة 2020.

يتوزع الرصيد الوثائقي الخاص بالكتب على مكتبات الكليات الستة بالإضافة إلى المكتبة المركزية أين يتواجد بها نسخة من كل عنوان.

تتكون جامعة غرداية

من ستة كليات و 20 قسما.

كلية الآداب واللغات.

- اللغة والأدب العربي
- اللغات الأجنبية

كلية العلوم والتكنولوجيا.

- هندسة الطرائق
- الآلية والكهروميكانيك
- الري والهندسة المدنية
- الرياضيات والإعلام الآلي
- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

- العلوم الاقتصادية.
- العلوم التجارية.
- علوم التسيير.
- علوم مالية ومحاسبة.

كلية الحقوق والعلوم السياسية.

- الحقوق.
- العلوم السياسية.

كلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض.

- البيولوجيا.
- العلوم الفلاحية.
- طب الأسنان

كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية.

- العلوم الإنسانية:
- شعبة التاريخ.
- شعبة العلوم الإسلامية.
- شعبة علوم الإعلام والاتصال.
- العلوم الإجتماعية:
- علم الاجتماع والديموغرافيا
- علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا





بمجرد التسجيل النهائي للطلاب بجامعة غرداية توفر له مديرية الخدمات الجامعية ما يلي:

الخدمات الجامعية



تسديد الاشتراك الشهري.

◀ **الإيواء:** يمكن للطلاب الاستفادة من الإيواء حسب طاقة استيعاب الإقامة الجامعية في غرف جماعية، وتخضع الاستفادة من الإيواء إلى الشروط التالية:

- أن يكون الطالب مسجلا بجامعة غرداية
- ويحقق الشروط البيداغوجية
- أن يبعد مقر السكن عن مقر الدراسة
- بمسافة كبيرة مع عدم توفر النقل الجامعي

◀ **المنحة:** طبقا للتنظيم الساري المفعول تتوقف الاستفادة من المنحة على مداخيل الأولياء. وتدفع كل شهر عبر الحساب البريدي الجاري للطلاب.

◀ **الإطعام:** تسلم للطلاب بطاقة إطعام شخصية يتم تقديمها عند الطلب وتسمح له بالدخول إلى المطعم الجامعي.

◀ **النقل:** يمكن الاستفادة من خدمات النقل الجامعي فور التسجيل بجامعة غرداية وبعد

النوادي العلمية والرياضية

توفر الجامعة فضاء رحبا لممارسة الطالب مختلف النشاطات الثقافية والرياضية والهوايات المختلفة موازاة مع مشواره الدراسي وهذا عن طريق الانخراط في مختلف النوادي والتنظيمات مع الاتصال بالمصالح الإدارية المكلفة بهذا المجال على مستوى الجامعة كما تتوفر هذه الأخيرة على هيكل تنظيمي واضح يمكن الطالب من الاسترشاد به عند الضرورة.



الإجراءات الإدارية والبيداغوجية

تنظيم الدراسة:

يتوزع الطلبة حسب التخصص والمستوى في أقسام وفروع ويخضعون إلى نوعين من الدراسة تتوزع بين محاضرات ويحضرها كل طلبة الفرع أو التخصص وأفواج للأعمال التطبيقية و/ أو الأعمال الموجهة، وعلى الطالب احترام تسجيله وعدم تغيير الفوج من محض إرادته دون إذن كتابي من الإدارة.

■ يجب على الطالب احترام مواقيت الدراسة ويمنع من الدخول في حالة التأخر.

■ الحضور إلى حصص المحاضرات ضروري والحضور إجباري بالنسبة للأعمال التطبيقية والموجهة، والتربصات وكل تغيب يجب تبريره كتابيا. كما ينبغي أن يبلغ مبرر الغياب إلى مصالح القسم خلال ثلاثة (03) أيام (أيام العمل الفعلية) الموائية لتاريخ الغياب. و إذا تعدى هذا الأجل، يعتبر المبرر غير مقبول.

■ تؤدي ثلاث غيابات غير مبررة أو خمس غيابات وإن كانت مبررة في حصص الأعمال الموجهة للمادة إلى إقصاء الطالب من المادة ومن الوحدة التعليمية التابعة لها بعنوان السداسي الجاري.

■ يؤدي أكثر من ثلث (1/3) الغيابات غير المبررة في حصص الأعمال التطبيقية إلى الإقصاء من المادة بعنوان السداسي الجاري.

■ في حالة الغياب غير المبرر للطالب في حصة العمل التطبيقي (مخبر، ميدان و تربصات) تمنح له علامة 00/20 عن تقرير هذه الحصة. وفي هذه الحالة، لا يمكن للطالب الاستفادة من حصة تعويضية.

■ في حالة الغياب المبرر للطالب في حصة العمل التطبيقي (مخبر، ميدان و تربصات) يحق له الاستفادة من حصة استدرائية إذا توفرت الشروط لذلك خلال السداسي.

■ يستفيد الطلبة المعنيون بالمراقبة الطبية المستمرة أو العلاج (تصفية الكلى) أو المطلوبون بصفة منتظمة في المنافسات الرياضية للنخبة، من نظام مواظبة خاص يناسب متطلبات التزاماتهم.

■ يخضع الخروج من القاعات أثناء سير الدروس، الأعمال التطبيقية، الأعمال الموجهة والامتحانات إلى الموافقة المسبقة للأستاذ.

■ احترام السلم الإداري ضروري إذا واجهت الطالب مشكلة إدارية أو بيداغوجية (التخصص، الشعبة، القسم، الكلية، مديرية الجامعة).





التقييم البيداغوجي

خلال التكوين بالجامعة يخضع الطالب إلى تقييم للمؤهلات واكتساب المعارف لكل وحدة تعليمية إما عن طريق المراقبة المستمرة والمنظمة أو عن طريق امتحان نهائي أو كلاهما معا بغية الانتقال من سنة إلى أخرى، ويشمل هذا التقييم ما يلي:

عروض وأسئلة كتابية وفروض منزلية وعمل فردي...	تقييم الأعمال الموجهة TD
تقرير عن كل حصة أعمال تطبيقية، اختبارات...	تقييم الأعمال التطبيقية TP
فروض منزلية، تربصات تطبيقية، خرجات ميدانية، ملتقيات.	تقييم العمل الشخصي
امتحان السداسي.	تقييم الدروس والمحاضرات

يبلغ الطالب بمواعيد وتواريخ الامتحانات وكذا النقاط والمعدلات عن طريق تحميل التطبيق الإلكتروني progress وعليه يجب الإطلاع عليه بصفة مستمرة.

نتائج مداولات التقييم تكون على دورتين:

- الدورة العادية
- الدورة الاستدراكية

يمكن للطالب الإطلاع على
نتائجه الأولية من خلال
موقع الجامعة



www.univ-ghardaia.edu.dz

ميادين، فروع وتخصصات التكوين في الليسانس ل.م.د المفتوحة بجامعة غرداية

الميدان	الفرع	التخصص
علوم وتكنولوجيا	آلية	آلية
	كهروميكانيك	كهروميكانيك
	هندسة الطرائق	صيانة صناعية
	هندسة مدنية	هندسة الطرائق
	ري	هندسة مدنية
	طاقات متجددة	ري
	هندسة ميكانيكية	طاقات متجددة وبيئة
رياضيات وإعلام آلي	كهروتقني	كهروتقني
	إعلام آلي	نظم معلوماتية
	رياضيات	رياضيات
	فيزياء	فيزياء طاقوية
علوم المادة	كيمياء	كيمياء عضوية
	فيزياء	فيزياء المواد
		بيوكيمياء
علوم الطبيعة والحياة	علوم بيولوجية	علم الأحياء الدقيقة
	بيئة ومحيط	علم البيئة والمحيط
	علوم فلاحية	إنتاج نباتي
		حماية النباتات
		إنتاج حيواني
علوم إقتصادية، تجارية وعلوم التسيير	علوم تجارية	تسويق
		تجارة دولية
		إدارة أعمال
	علوم التسيير	إدارة الموارد البشرية
		إدارة أعمال السياحة
	علوم إقتصادية	اقتصاد نقدي وبنكي
		اقتصاد وتسيير المؤسسات
	علوم مالية ومحاسبة	محاسبة ومالية
		مالية المؤسسة
		محاسبة وجباية
العلوم إنسانية وإجتماعية	علوم إسلامية - الشريعة	الفقه والأصول
	علوم إسلامية - أصول الدين	الشريعة والقانون
	علوم إنسانية - تاريخ	العقيدة ومقارنة الأديان
	علوم إنسانية - علوم الإعلام والاتصال	تاريخ عام
		اتصال
	علوم إجتماعية - علم الاجتماع	إعلام
		علم الاجتماع
	علوم إجتماعية - علم النفس	علم النفس المدرسي
		علم النفس الإكلينيكي
		علم النفس العمل والتنظيم
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون عام
	علوم سياسية	قانون خاص
	دراسات لغوية	تنظيم سياسي وإداري
لغة وأدب عربي	دراسات أدبية	لسانيات عامة
		أدب عربي
		أدب جزائري
آداب ولغات أجنبية	لغة فرنسية	لغة فرنسية
	لغة إنجليزية	لغة إنجليزية



أهداف نظام ل.م.د



يهدف نظام ل.م.د إلى التجديد المعمق للتعليم، بإدخال ممارسات وسلوكات جديدة والاستغلال الأمثل للفرص، إضافة إلى التفتح على الفضاء الدولي، حيث أن محور السلوكات الجديدة التي تسهم في نجاح الطلبة يمكن أن ينظر إليها من خلال الدورة التالية.

هيكل نظام ل.م.د يرتكز نظام ل.م.د على التكوين في ثلاثة أطوار كالاتي:



مختلف أنواع وحدات التعليم

يتضمن كل عرض تكوين عموماً أربعة أصناف من وحدات التعليم منسقة بصفة بيداغوجية منسجمة: - وحدات التعليم الأساسية : مطابقة للدراسة الواجب على كل الطلبة متابعتها وإكتساب التصديق عليها.

- ◀ وحدات التعليم المنهجية: التي تُمكن الطالب من اكتساب الذاتية في العمل.
 - ◀ وحدات التعليم الاستكشافية: التي تُمكن من التعمق، التجويز، المعابر والتمهين...
 - ◀ وحدات التعليم العرضية: تعليم مخصص لإعطاء للطلبة أدوات مثل: اللغة، الإعلام الآلي،...
- تهدف مسارات شهادة الليسانس والماستر أساساً إلى إكساب الطالب معارف ومهارات تؤهله إما للولوج إلى عالم الشغل أو مواصلة البحث العلمي.
- يفرز هذا النظام مخططاً عاماً يسمح بتوجيه تدريجي ومضبوط من خلال تنظيم محكم للتعليم وملاح التكوين.

مرحلة الليسانس

تنظم هذه المرحلة التكوينية في طورين، وتشمل تكوين قاعدي (أولي) متعدد التخصصات مدته من سداسي واحد إلى أربعة سداسيات، تخصص للحصول على المبادئ الأولية للتخصصات المعنية بالشهادة وكذا معرفة مبادئ منهجية الدراسة الجامعية واكتشافها، ويتبع هذا التطور بتكوين متخصص في فرعين:

فرع أكاديمي

تتوج الدراسة في هذه الفروع بشهادة الليسانس الأكاديمي التي تسمح لصاحبها بمواصلة دراسات جامعية في الماستر، حسب المؤهلات المكتسبة والنتائج المحصل عليها وشروط الالتحاق.

فرع مهني

تتوج الدراسة في هذه الفروع بشهادة الليسانس المهني التي تسمح لصاحبها بالاندماج في عالم الشغل.

التقييم البيداغوجي في نظام ل.م.د.

• التقييم المستمر:

• يحسب معدل علامات الأعمال الموجهة، من مجموع علامات التقييم المستمر الطالب. يمكن تنظيم هذه التقييمات في شكل عروض وأسئلة كتابية وفروض منزلية وعمل فردي... الخ. تترك عملية الموازنة لهذه العناصر لتقدير الفرقة البيداغوجية.

• تحسب علامة الأعمال التطبيقية على أساس معدل علامات الاختبارات وعلامات التقارير وفق موازنة تقدرها الفرقة البيداغوجية

• امتحان نهاية السداسي: ينشر رئيس القسم بالتشاور مع فريق التكوين في بداية كل سداسي عدد الاختبارات وطبيعتها ومدتها وكذلك طريقة أو طرق المراقبة المعتمدة والموازنة المطبقة. تتعلق الموازنة بطبيعة الاختبارات وبطرق المراقبة المعتمدة.

يخضع حساب المعدل في نظام ل.م.د إلى مبدأ التعويض، ويطبق على:

الوحدة التعليمية: يسمح

التعويض باكتساب الوحدة التعليمية من خلال حساب معدل علامات نقاط المواد المشكلة لها والموزونة بمعاملاتها.

السداسي: يسمح التعويض

باكتساب السداسي من خلال حساب معدل علامات الوحدات التعليمية المشكلة للسداسي والموزونة بمعاملاتها.

السنة: يسمح التعويض

باكتساب السنة من خلال حساب معدل علامات الوحدات التعليمية المشكلة لها والموزونة بمعاملاتها.

لا يسمح للطالب المقصي من مادة أو من وحدة تعليمية بالاستفادة من التعويض (لا على مستوى الوحدة ولا السداسي ولا السنة).



- تكتسب الوحدة التعليمية نهائيا من طرف كل طالب، إذا تحصل على كل المواد المكونة لهذه الوحدة. تعتبر المادة مكتسبة إذا كانت العلامة المحصل عليها في هذه المادة تساوي أو تفوق 10/20.
- تكتسب الوحدة التعليمية أيضا عن طريق التعويض، إذا كان معدل مجموع العلامات المحصل عليها في المواد المكونة لها، موزونة بمعاملاتها يساوي أو يفوق 10/20.
- يعتبر السداسي مكتسبا بالنسبة لكل طالب تحصل على مجموع الوحدات التعليمية المكونة له بالتعويض أو بدونه.
- في حالة الإخفاق في الدورة الأولى، يتقدم الطالب للمشاركة في الدورة الاستدراكية بالنسبة للاختبارات المتعلقة بالوحدات التعليمية غير المكتسبة. في هذه الحالة، يحتفظ الطالب بالمواد المكتسبة، ويتقدم فقط للاختبارات المتعلقة بالمواد غير المكتسبة.
- خلال الدورة الاستدراكية، تحدد العلامة الخاصة بكل مادة معنية على أساس العلامة المحصل عليها في الدورة الاستدراكية وفق كفاءات مراقبة المعارف والمؤهلات ويعتبر المعدل الأفضل المحصل عليه بين الدورة الأولى والدورة الاستدراكية علامة نهائية .

المبررات المقبولة في حالة الغياب عن الامتحانات

نوع المبرر	التبرير المطلوب	مدة الغياب المسموح بها
وفاة الأصول، الفروع، الأقرباء	شهادة الوفاة	ثلاث أيام
زواج المعني	عقد الزواج	ثلاث أيام
مرض المعني	شهادة طبية من قبل طبيب محلف	المدة المحددة في الشهادة
الإقامة بالمستشفى للمعني	شهادة الإقامة بالمستشفى	المدة المحددة في الشهادة
استدعاء أو دعوة رسمية للمعني	الوثائق المبررة تسلم من طرف الهيئات المؤهلة	المدة المحددة في الاستدعاء
عطلة الأبوة أو الأمومة	شهادة الولادة	ثلاث أيام للأب وحسب الشهادة الطبية للأم

ملاحظات

- تؤخذ في الاعتبار المدة المحددة في الشهادة مع مراعاة المدة القانونية المسموح بها للغياب.
- ينبغي أن يبلغ مبرر الغياب إلى مصالح القسم خلال ثلاثة (03) أيام (أيام العمل الفعلية) الموالية لتاريخ اليوم الأول للغياب. وإذا تعدى هذا الأجل، يعتبر المبرر غير مقبول. وفي حالة تبليغ المبرر عن طريق البريد وفي نفس الآجال (يُعد ختم البريد إثباتا لذلك). لذا يجب على رئيس القسم التأشير على مبرر الغياب بحيث يحدد تاريخ إيداعه، وذلك قبل تسليمه لمسؤول المادة أو الوحدة التعليمية المعنية. وتُدرج نسخة من هذا المبرر في ملف الطالب.



الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية

ينتقل الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على:

- ✗ السداسيين الأول والثاني لمسار التكوين بالتعويض أو بدون تعويض.
- ✗ 50% من أرصدة السنة الأولى (أي 30 رصيد) مع شرط الحصول على 10 أرصدة منها على الأقل في أحد السداسيين
- ✗ 20 رصيد منها على الأقل في السداسي الآخر. وفي هذه الحالة، يعتبر الطالب منتقلا بتأخير (بدين) ويستوجب عليه الحصول على الوحدات غير المكتسبة للسنة الأولى.



الانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة

ينتقل الطالب من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على:

- ✗ السداسيات الأربعة لمسار التكوين.
- ✗ 90 رصيда على الأقل واكتسب الوحدات التعليمية الأساسية المطلوبة مسبقا لمواصلة الدراسات في التخصص. وفي هذه الحالة، يعتبر الطالب منتقلا بتأخير ويستوجب عليه الحصول على الوحدات غير المكتسبة للسنتين الأولى والثانية.

يمكن للطالب المسموح له بالانتقال في مسلك التكوين وفق شروط الانتقال الواردة أعلاه، الاحتفاظ بالمواد المكتسبة. وفي هذه الحالة يعتبر إجبار أو إعفاء الطالب من متابعة الدروس والأعمال الموجهة والأعمال التطبيقية بالنسبة للمواد غير المكتسبة من صلاحيات فريق التكوين.

يمكن، حسب الحالة، السماح للطالب الراغب في السنة الثانية أو السنة الثالثة في مسلك تكوين، بإعادة التسجيل في نفس المسلك أو توجيهه نحو مسلك تكوين آخر من طرف فريق التكوين.

في كل الحالات، لا يمكن للطالب المسجل في الليسانس البقاء أكثر من خمس (5) سنوات، حتى في حالة إعادة التوجيه. بينما يمكن السماح للطالب الذي تحصل على 120 رصيда أو أكثر، بإعادة التسجيل لسنة إضافية، استثنائيا.

يتحصل الطالب على شهادة الليسانس عند حصوله على 180 رصيда المكونة لمسلك التكوين.





حساب المعدلات في الدورة العادية في نظام ل.م.د.

معدل المادة

المواد التي تضم المحاضرة فقط: معدل المادة = علامة امتحان السداسي
2/ المواد التي تضم محاضرة + تقييم مستمر (أعمال موجهة، أعمال تطبيقية، عروض، أسئلة كتابية، فروض منزلية، عمل فردي، تربصات وخرجات ميدانية، اختبارات أعمال تطبيقية، اختبارات أعمال موجهة...):
* معدل التقييم المستمر: يحسب معدل التقييم المستمر، من مجموع علامات التقييم المستمر للطالب وفق موازنة تقدرها الفرقة البيداغوجية.
* معدل المادة = [(علامة امتحان السداسي × معامل امتحان السداسي) + (معدل التقييم المستمر × معامل التقييم المستمر)] / [(معامل امتحان السداسي + معامل التقييم المستمر)]

معدل وحدة التعليم:

* معدل وحدة التعليم = (معدل المادة × 1 معامل المادة) + (معدل المادة × 2 معامل المادة) + ... / مجموع معاملات المواد المشكلة للوحدة.

معدل السداسي:

* معدل السداسي = (معدل الوحدة × 1 معامل الوحدة) + (معدل الوحدة × 2 معامل الوحدة) + ... / مجموع معاملات الوحدات المشكلة للسداسي.

معدل السنة:

معدل السنة = {[(معدل الوحدة للسداسي 1 × معامل الوحدة للسداسي 1) + (معدل الوحدة للسداسي 2 × معامل الوحدة للسداسي 2)] + [(معدل الوحدة للسداسي 1 × 2 معامل الوحدة للسداسي 2) + (معدل الوحدة للسداسي 2 × 2 معامل الوحدة للسداسي 2)] + [(معدل الوحدة للسداسي 2 × 2 معامل الوحدة للسداسي 2) + (معدل الوحدة للسداسي 2 × 2 معامل الوحدة للسداسي 2)]} / مجموع معاملات الوحدات المشكلة للسداسي الأول + مجموع معاملات الوحدات المشكلة للسداسي الثاني



حساب المعدلات في الدورة الثانية (الاستدراكية) في نظام ل.م.د.

يخضع حساب المعدل في الدورة الاستدراكية لنفس الطريقة المبينة في الدورة العادية لكن باعتماد أحسن علامة في الحساب بين علامة الامتحان الاستدراكي وعلامة امتحان السداسي.

- تبقى معاملات الموازنة بين الامتحان والتقييم المستمر على حالها.

- يعتمد في حساب المعدل في الدورة الاستدراكية على نفس العلامات المحصل عليها في التقييم المستمر في الدورة العادية.

تحدد ملاحظات مداورات الدورة العادية كما يلي:

- ناجح دورة أولى (إذا تحصل الطالب على جميع الأرصدة)
- ناجح بدين (يمكن للطالب أن يتقدم للامتحان الاستدراكي)
- راسب (يمكن للطالب أن يتقدم للامتحان الاستدراكي)

تحدد ملاحظات مداورات الدورة الاستدراكية كما يلي:

- ناجح دورة ثانية (إذا تحصل الطالب على جميع الأرصدة)
- ناجح بدين (إذا تحصل الطالب على الأرصدة اللازمة للانتقال بدين)

- راسب (يمكن السماح له بإعادة السنة أو يعاد توجيهه شرط عدم البقاء أكثر من 05 سنوات في اليسانس)

حتى في حالة إعادة التوجيه)

في حالة ثبوت خطأ في أساسيات المحضر أو في صب العلامات أو حساب المعدل، يمكن للطالب تقديم طعن إلى رئيس القسم في غضون الثلاثة أيام (أيام العمل الفعلية) الموالية لإعلان المحضر الأولي للمداورات كأكصى حد، ولا يقبل أي طعن خارج هذه المدة. وتعتبر النتائج المعلن عليها بعد فترة الطعون نهائية.

تمثل التبرعات الميدانية في الوسط المهني عنصراً أساسياً لمخطط التكوين لا ينفصل عن المسار البيداغوجي، وهي إجبارية في فروع التخصص المعنية، وتستهدف ما يأتي:

- اكتساب معلومات عن الحقائق الاقتصادية والتقنية للبلاد أو تعزيزها.
- اندماج الطالب تدريجياً في إطار عمله المستقبلي.
- مساهمة الطالب في الابتكار وأعمال التصور في الهيئة المستقبلية.

التبرعات الميدانية

عند التخرج يحصل الطالب على شهادة نهاية الدراسة من طرف رئيس القسم تثبت أنه متحصل على كل الوحدات البيداغوجية، وعلى إثرها يحصل الطالب على شهادة النجاح المؤقتة والتي يستلمها الطالب من الكلية المسجل بها.

يتقدم الطالب إلى الكلية لاستلام شهادة النجاح المؤقتة مرفقاً بـ:

لا تُسلم شهادة النجاح المؤقتة إلا للمعني أو من يحمل تفويضاً قانونياً محرراً لدى الموثق.

- بطاقة الطالب
- كشف ثبوت الزمة
- بطاقة التعريف الوطنية

شهادة التخرج





مرحلة الماجستير

يكتسي الماجستير طابعا وطنيا، يلتحق به الطلبة الذين يستوفون شروط الالتحاق بغض النظر عن مؤسساتهم الأصلية، وتدوم هذه المرحلة التكوينية سنتين.

يفتح التسجيل في السنة الأولى ماستر لـ :

الحاصلين على شهادة الليسانس نظام ل.م.د، أو شهادة أجنبية معادلة لها.

الحاصلين على شهادة بكالوريا + 4 سنوات نظام كلاسيكي: ليسانس نظام قديم، شهادة الدراسات العليا، أو كل شهادة جامعية أجنبية معادلة لها.

يفتح التسجيل في السنة الثانية ماستر للحاصلين على شهادة بكالوريا + خمس سنوات، أو أي شهادة جامعية أجنبية معادلة لها. وذلك حسب شروط الترشح والتسجيل المحدد مسبقا.

التسجيل في الماجستير

يخضع التسجيل في دراسات الماجستير للمعايير الآتية:

الرغبة المعبر عنها من طرف المترشح.

الشهادة المحصل عليها من قبل المترشح، والتي تسمح بالدراسات في الماجستير.

نتائج المسار الجامعي للمترشح.

توفر طاقات الاستيعاب والتأطير في الماجستير بالجامعة.

ملف التسجيل في الماجستير

يجب على المترشح الراغب في التسجيل في الماجستير، إيداع ملف التسجيل لدى

مؤسسة التعليم العالي المستقبلية. ويتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية:

طلب معمل.

نسخة من شهادة البكالوريا أو شهادة أجنبية معادلة لها.

نسخة من الشهادة التي تسمح بالتسجيل في الماجستير.

كافة كشوف النقاط للمسار البيداغوجي المتبع بما في ذلك سنوات التأخير والإعادة.

الوثيقة الوصفية الملحقة بالشهادة (بالنسبة لشهادات نظام ل.م.د).

شهادة تبرز الوضعية التأديبية للمترشح، تمنحها المؤسسة الأصلية.

التدرج في دراسات الماجستير

ينتقل الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية ماستر إذا تحصل على السداسيين الأولين.

كما يسمح للطالب بالانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ماستر، إذا تحصل على خمسة

وأربعين (45) رصيدا على الأقل، وتحصل أيضا على الوحدات التعليمية المشروطة لمواصلة الدراسات في

التخصص. في كل الحالات، لا يمكن للطلاب المسجل في الماجستير البقاء أكثر من ثلاث (03) سنوات.



مسارات التكوين المفتوحة في الماستر بجامعة غرداية

الميدان	الفرع	التخصص
علوم وتكنولوجيا	آلية	آلية وأنظمة
	كهروميكانيك	صيانة صناعية
	هندسة ميكانيكية	طاقات متجددة في الميكانيك
	ري	ري حضري
	هندسة الطرائق	هندسة طرائق للمواد
	هندسة مدنية	هياكل
	كهروتقني	طاقات متجددة في الكهرو تقني
علوم المادة	فيزياء	الفيزياء الطاقوية و الطاقات المتجددة
	كيمياء	كيمياء تحليلية
رياضيات وإعلام آلي	إعلام آلي	الأنظمة الذكية لإستخراج المعارف
	رياضيات	التحليل دالي والتطبيقات
العلوم الطبيعية والحياة	علوم زراعية	حماية النباتات إنتاج حيواني
	بيئة ومحيط	علم البيئة
	علوم بيولوجية	بيوكيمياء تطبيقية
	علوم تجارية	ميكروبيولوجيا تطبيقية
علوم إقتصادية وتجارية وعلوم التسيير	علوم تجارية	تسويق صناعي
	علوم إقتصادية	مالية وتجارة دولية
	علوم إقتصادية	تسويق الخدمات
	علوم إقتصادية	إقتصاد نقدي وبنكي
	علوم إقتصادية	إقتصاد وتسيير المؤسسات
	علوم التسيير	إدارة الأعمال
	علوم التسيير	إدارة الموارد البشرية
	علوم مالية ومحاسبة	إدارة أعمال السياحة
	علوم مالية ومحاسبة	تدقيق ومراقبة التسيير
	علوم مالية ومحاسبة	مالية المؤسسة
علوم إنسانية وعلوم اجتماعية	علوم إسلامية	الفقه المقارن وأصوله
	علوم إنسانية - تاريخ	شريعة وقانون
	علوم إنسانية - تاريخ	تاريخ المغرب العربي الحديث
	علوم إنسانية - تاريخ	تاريخ المغرب الإسلامي في العصر الوسيط
علوم إنسانية وعلوم اجتماعية	علوم إنسانية - علوم الإعلام والاتصال	الاتصال والعلاقات العامة
	علوم اجتماعية - علم نفس	علم النفس: علم النفس المدرسي
	علوم اجتماعية - علم نفس	علم النفس العمل والتنظيم وتسيير الموارد البشرية
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم النفس: علم النفس العيادي
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم اجتماع التنظيم والعمل
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم الاجتماع التربية
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم الاجتماع الثقافي
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	القانون الإداري
	حقوق	القانون الجنائي والعلوم الجنائية
	حقوق	القانون الخاص
لغة وأدب عربي	علوم سياسية	تنظيم سياسي وإداري
	دراسات أدبية	أدب عربي قديم
	دراسات لغوية	أدب عربي حديث ومعاصر
آداب ولغات أجنبية	دراسات لغوية	لسانيات عربية
	لغة فرنسية	أدب عام ومقارن
	لغة إنجليزية	تعليمية اللغات الأجنبية
		تعليمية اللغات الأجنبية



يجب على الطالب الاطلاع على القوانين المعمول بها في الجامعة، ومن أهمها:

نصوص قانونية (مرحلة التدرج)

- مرسوم تنفيذي رقم 265-08 مؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008، يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه
- قرار رقم 711 مؤرخ في 03 نوفمبر سنة 2011، يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- قرار رقم 712 مؤرخ في 03 نوفمبر سنة 2011، يتضمن كفايات التقييم والتدرج والتوجيه في طوري الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- قرار رقم 714 مؤرخ في 03 نوفمبر سنة 2011، يتضمن كفايات ترتيب الطلبة.
- قرار رقم 715 مؤرخ في 03 نوفمبر سنة 2011، يحدد شروط الحصول على شهادة الماستر للطلبة المسجلين لنيل شهادة مهندس دولة، دبلوم المهندس المعماري في المدارس خارج الجامعة.
- قرار رقم 363 مؤرخ في 9 جوان 2014، يتضمن شروط التسجيل في الدراسات الجامعية لنيل شهادة الماستر.
- قرار رقم 362 مؤرخ في 9 جوان 2014، يحدد كفايات إعداد ومناقشة مذكرة الماستر.
- قرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014 المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي والمحدد لتشكيلها وسيرها.
- القانون الداخلي لجامعة غرداية.

مرحلة الدكتوراه

التكوين في الدكتوراه (الذي تبلغ مدته الدنيا ستة سدايسات)، وأمام التطور المعاصر للمعلومات والتخصصات التي تزداد دقة والطابع التطبيقي للبحث، يتضمن هذا التكوين: تعميق المعارف في الاختصاص، وتكوين في مجال البحث والآليات المتعددة للوصول إلى النتائج (تنمية الاستعداد لممارسة البحث) ويتوج هذا التكوين بشهادة دكتوراه بعد تحضير رسالة بحث.

يتحصل كل طالب دكتوراه على ميثاق الأطروحة.

ملاحظة



تخصصات ملحقة المدرسة العليا للأساتذة بجامعة غرداية

الميدان	التخصص
الطور الأول (التعليم الابتدائي)	- لغة عربية - لغة إنجليزية
الطور الثاني (التعليم المتوسط)	- لغة عربية - لغة فرنسية - تاريخ وجغرافيا - علوم طبيعية - رياضيات - علوم فيزيائية
الطور الثالث (التعليم الثانوي)	- لغة عربية - لغة إنجليزية - تاريخ وجغرافيا - علوم فيزيائية





المخالفات من الدرجة الثانية

- ◀ حالات تكرار مخالفات الدرجة الأولى
- ◀ عرقلة السير الحسن للمؤسسة، الفوضى المنظمة، العنف، التهديد وكل حالات الاعتداء مهما كانت طبيعتها.
- ◀ حمل أية وسيلة بنية الإضرار بالسلامة الجسدية للأساتذة الباحثين، الأعوان الإداريين و التقنيين ومستخدمي المصالح والطلبة.
- ◀ التزوير واستعمال المزور وتحويل محتوى الوثائق البيداغوجية والإدارية
- ◀ انتحال هوية
- ◀ القذف في حق كافة مستخدمي المؤسسة الجامعية والطلبة.
- ◀ القيام بسلوك متعمد من شأنه إحداث الفوضى الموصوفة وعرقلة السير الحسن للنشاطات البيداغوجية، كإعاقة سير الدروس والامتحانات أو مقاطعتها، التجمعات المخلة بالنظام...
- ◀ السرقات واستغلال الثقة وتحويل ممتلكات المؤسسة، الأساتذة والطلبة.
- ◀ إتلاف متعمد لممتلكات المؤسسة كالأجهزة والأثاث وملحقاته.
- ◀ الشتم والكلام البذيء في حق كافة المستخدمين، الأساتذة الباحثين، المستخدمين الإداريين، التقنيين وأعوان المصالح والطلبة.
- ◀ رفض الامتثال والخضوع للمراقبة القانونية داخل الحرم الجامعي.

العقوبات المطبقة على مخالفات الدرجة الثانية:

- ◀ الإقصاء من المادة أو الوحدة المعنية، يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها الطالب في هذه المادة أو الوحدة.
- ◀ الإقصاء من السداسي أو من السنة الجارية حسب ما إذا كان التدرج سداسيا أو سنويا. يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها في هذه السنة.
- ◀ الإقصاء لسداسيين أو سنتين باحتساب السداسي أو السنة الجارية، حسب ما إذا كان التدرج سداسيا أو سنويا. يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها في هذا السداسي أو في هذه السنة.
- ◀ الإقصاء لسداسيين أو سنتين باحتساب السداسي أو السنة الجارية، حسب ما إذا كان التدرج سداسيا أو سنويا، في كل مؤسسة للتعليم العالي. يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها في هذا السداسي أو السنة.

المخالفات غير المذكورة في ما سبق، يمكن للمجلس أن يصنفها ضمن مخالفات الدرجة الأولى أو الثانية، حسب خطورتها والنتائج المترتبة عنها.

لا تلغي العقوبات التأديبية الصادرة عن المجالس التأديبية، المتابعات القضائية المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول.

- **المجالس التأديبية** يخضع كل طالب داخل الحرم الجامعي للقواعد العامة للانضباط والحفاظ على النظام، القائمة على احترام الآخر، والحفاظ على ممتلكات وتجهيزات المؤسسة، كما
- يلتزم كل طالب باحترام، على وجه الخصوص، أحكام النظام الداخلي للمؤسسة.
- ينبغي على كل طالب تقديم بطاقته عند كل مراقبة من طرف المصالح الجامعية.
- ينبغي على كل طالب احترام قواعد النظافة والأمن المعمول بها داخل المؤسسة.
- يتواجد على مستوى الجامعة مجلس تأديبي للمؤسسة، ومجالس تأديبية على مستوى كل كلية وكل قسم.



المخالفات من الدرجة الأولى

- كل محاولة غش، غش مثبت أو غش مثبت مع سبق الإصرار في الامتحان.
- كل حالة عدم إمتثال للتوجيهات الصادرة عن الإدارة، الأساتذة الباحثين أو المكلفون بالأمن.
- كل طلب غير مؤسس لتصحيح ثان لورقة الامتحان.
- **العقوبات المطبقة على المخالفات من الدرجة الأولى:**
- إنذار شفوي
- إنذار كتابي يدرج في الملف البيداغوجي للطالب.
- توبيخ يدرج في الملف التأديبي للطالب.
- تمنح علامة صفر على عشرين آليا في الامتحان المعني في حالة ثبوت الغش أو محاولة الغش فيه.

المخالفات من الدرجة الثانية

- ◀ حالات تكرار مخالفات الدرجة الأولى
- ◀ عرقلة السير الحسن للمؤسسة، الفوضى المنظمة، العنف، التهديد وكل حالات الاعتداء مهما كانت طبيعتها.
- ◀ حمل أية وسيلة بنية الإضرار بالسلامة الجسدية للأساتذة الباحثين، الأعوان الإداريين و التقنيين ومستخدمي المصالح والطلبة.
- ◀ التزوير واستعمال المزور وتحويل محتوى الوثائق البيداغوجية والإدارية
- ◀ انتحال هوية
- ◀ القذف في حق كافة مستخدمي المؤسسة الجامعية والطلبة.
- ◀ القيام بسلوك متعمد من شأنه إحداث الفوضى الموصوفة وعرقلة السير الحسن للنشاطات البيداغوجية، كإعاقة سير الدروس والامتحانات أو مقاطعتها، التجمعات المخلة بالنظام...
- ◀ السرقات واستغلال الثقة وتحويل ممتلكات المؤسسة، الأساتذة والطلبة.
- ◀ إتلاف متعمد لممتلكات المؤسسة كالأجهزة والأثاث وملحقاته.
- ◀ الشتم والكلام البذيء في حق كافة المستخدمين، الأساتذة الباحثين، المستخدمين الإداريين، التقنيين وأعوان المصالح والطلبة.
- ◀ رفض الامتثال والخضوع للمراقبة القانونية داخل الحرم الجامعي.



العقوبات المطبقة على مخالفات الدرجة الثانية:

- ◀ الإقصاء من المادة أو الوحدة المعنية، يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها الطالب في هذه المادة أو الوحدة.
- ◀ الإقصاء من السداسي أو من السنة الجارية حسب ما إذا كان التدرج سداسيا أو سنويا. يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها في هذه السنة.
- ◀ الإقصاء لسداسيين أو سنتين باحتساب السداسي أو السنة الجارية، حسب ما إذا كان التدرج سداسيا أو سنويا. يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها في هذا السداسي أو هذه السنة.
- ◀ الإقصاء لسداسيين أو سنتين باحتساب السداسي أو السنة الجارية، حسب ما إذا كان التدرج سداسيا أو سنويا، في كل مؤسسة للتعليم العالي. يؤدي هذا الإقصاء حتما إلى عدم المصادقة على النتائج التي يكون قد حصل عليها في هذا السداسي أو السنة.

المخالفات غير المذكورة في ما سبق، يمكن للمجلس أن يصنفها ضمن مخالفات الدرجة الأولى أو الثانية، حسب خطورتها والنتائج المترتبة عنها.

لا تلغي العقوبات التأديبية الصادرة عن المجالس التأديبية، المتابعات القضائية المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول.



Adresse: B.P.455Ghardaïa
(47000). Algérie

Tel: +213 (0) 29.25.81.21

+213 (0) 29.25.81.14

Fax: +213 (0) 29.25.81.12

العنوان: ص.ب.455 غرداية
(47000). الجزائر

الهاتف: +213 (0) 29.25.81.21

+213 (0) 29.25.81.14

الفاكس: +213 (0) 29.25.81.12

